في قولك الموت كالسبع في اغتيال النفوس ‏ اي ما اي امرا والامر الذي كالموت يصلح
لان يكون مشبها لو اتي باداة التشبيه مع صحة الاتيان بها صحة جارية على اسلوب
البلاغة نحو المنية فانه يصح على اسلوب البلاغة ان تقول المنية كالسبع ‏ باداة التشبيه
اي مع المشبه به لان ذكر الجار يستلزم ذكر المجرور فدخل زيد كالاسد ووجهه كالبدر وامثال ذلك
كان مشبها اي بالفعل ‏ فخرج زيد الخ وذلك لانه وان صدق عليه انه لم يصرح بسواه
وانه مشبه لو اتي باداة التشبيه لكن لا يصح الاتيان بها نظرا لاسلوب البلاغة اذ يجب
في الاقتصار في بابها على اقل ما يكفي في الجواب كزيد في مثالنا دون ان ياتي بزايد عليه كخالد
فيه لان استفادة التشبيه قد علمت من السؤال فلا حاجة للزيادة بل هي حينئذ تكرير يجب
الاحتراز عنه في باب البلاغة كذا قيل في المقام وبحث في الكلام وانت خبير بان ما عولوا عليه
من التكليف غير محتاج اليه لان مراد المص بالتشبيه التشبيه المضمر في النفس كما اشرنا
اليه بالمقولة السابقة وهو كاف في صحة اطلاق المشبه على المستعار له فهذا هو الراي
الحسن عند ارباب الفطن ‏ في جواب من يشبه خالد لو قال في جواب من قال من
كالاسد لكان اولى وجه الاولوية ان التشبيه عليه اصطلاحي لانه حاصل بالاداة بخلافه
على كلام الشارح فانه لغوي بمعنى اثبات الشبه ‏ اذ لا يصح تعليل لخروج زيد في المثال
المذكور من تعريف الكناية ‏ لا يصح اي صحة معتبرة عند البلغاء الذين يعتبرون في الكلام
قدر الحاجة بحيث ذكر خالد في السوال فلا حاجة الى ذكره في الجواب والحاصل
ان حد الاستعارة بالكناية هو ان يشبه امر باخر وتحذف الاداة والمشبه به ويصرح
بلفظ المشبه فقط ويدل على التشبيه بذكر ما يخص المشبه به فقولنا يصرح بلفظ المشبه
فقط شامل لزيد في جواب من قال من يشبه خالدا فزيد مصرح به دون المشبه به ودون
اداة التشبيه فاخرجه بقوله اي ما لو اتي بالتشبيه اي وارجعنا الكلام الى حقيقته لكان
مشبها فانا لو قلنا في اظفار المنية المنية كالاسد لكانت المنية مشبها ولا يخفى ان زيدا
في جواب السوال المتقدم ليس كذلك فتاويل المشبه بما لو اتي باداة التشبيه الى ان
فيه مجازا مرسلا علاقته اعتبار ما كان لانه الان مشبه لانتفاء الاستعارة على تناسي
التشبيه فهو ليس مشبها في الاستعارة بالكناية لكنه في الاصل كان مشبها والتعريف
انما يتم على اعتبار اصله فتامل ‏ ودل بالبناء للمفعول لا الفاعل ‏ اي على ذلك
التشبيه الخ كذا في العصام وقيل فيه انه انما يظهر بالنسبة لمذهب الخطيب القايل ان الاستعارة
بالكناية هي التشبيه المضمر في النفس دون مذهب السكاكي لان الذي دل عليه ذكر ما يخص
المشبه به عنده هو دعوى الاتحاد بحيث يجعل مسلما ويعبر عن المشبه به باسم المشبه او
التشبيه ودون المذهب المختار ايضا لان الذي دل عليه ذلك على هذا المذهب هو لفظ المشبه
به المستعار للمشبه لا التشبيه ‏ لم يلتئم مع قوله سابقا اتفقت كلمة القوم وقد يقال بانه لما
كان

قوله وانما اول الشارح كلام المص المشبه بما لو اتي باداة التشبيه دفعا لما يورد على تسميته مشبها مع ان الكلام في تعريف الاستعارة بالكناية والاستعارة مبنية على تناسي التشبيه فاشار بالتاويل المذكور الى ان تسمية المص له مشبها تسمية مجازية والعلاقة اعتبار ما كان كقوله تع وآتوا اليتامى اموالهم لانه الان مشبه لما علمت من ان الاستعارة مبنية على تناسي التشبيه فهو ليس مشبها في الاستعارة بالكناية لكنه كان في الاصل مشبها والتعريف انما يتم على اعتبار اصله والا لكان مثل زيد الاتي استعارة بالكناية وهو غير صحيح ~~والحاصل ان حد الاستعارة بالكناية هو ان يشبه امر باخر وتحذف الاداة والمشبه به ويصرح بلفظ المشبه فقط ويدل على التشبيه بذكر ما يخص المشبه~~

كان التشبيه اصلا لكل استعارة محققا فيها اعتبر في الدلالة عليه لبيان لراجحي على جميع
المذاهب لتحقق التشبيه فيها ‏ بذكر لفظ ما يخص الخ الجار متعلق بدل وفيه انه لا يشمل
المكنية التي قرينتها حالية نحو قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيد استعارة بالكناية
عن المقتول ادعاء واثبات القتل تخييل والمراد ما يخص المشبه به باعتبار معناه لان
المختص هو المعنى والمذكور اللفظ والمراد اختصاص المعنى الحقيقي فدخل التخييل المستعار المرادف
المشبه كما في ينقضون عهد الله عند صاحب الكشاف واظفار المنية عند السكاكي هو ملحظها
كقولنا اظفار الخ مثال لما ~~يكون~~ انطبق عليه حد المكنية ففي المثال المذكور شبه امر
وهو المنية بمعنى الموت باخر وهو السبع من غير تصريح بشيء من اركان التشبيه سوى المشبه
ودل على التشبيه بما يخص المشبه به وهو لفظ الاظفار ‏ كان هناك الخ جواب اذا
اي في الكلام اي الذي وقع فيه تشبيه امر باخر ‏ واستعارة تخييلية اشار الشارح بذلك الى ان
كلام المص قاصر ثم اجاب عنه بما ذكره بقوله لكن تركها الخ وذلك في الجواب ان تقول انما سكت
المص عن التخييلية لانها قرينتها في الغالب لا دايما كما سياتي ‏ ليس بصددها اي بصدد
بيانها هنا ‏ لكن اضطربت الخ استدراك على ما يوهمه قوله السابق وهو اتفقت اي من
عدم حصول خلاف بينهم ‏ اي اختلفت تفسير مراد لما في الصحاح الاضطراب الحركة واضطرب
امره اختل اه ‏ وليس هو اي لفظ اضطربت بمعنى اختلت اي وان كان الاضطراب
موضوعا للاختلال كما تقدم فان قلت لم يفسر الشارح اضطربت باختلت ليكون تفسيرا
بالمعنى الموضوع قلت الحامل له على ذلك امران الاول فوات المقابلة للاتفاق لان
الذي يقابله الاختلاف دون الاختلال الثاني ان قضيته ثبوت الاختلال لجميع المذاهب
والواقع خلافه لان المختل كما ياتي انما هو مذهب السكاكي والخطيب دون مذهب السلف فتعين
الحمل على الاختلاف فليعلم ‏ اقوالهم قال ابن يونس الاولى ان يقول اضطربت اقوالهم الى
ثلاثة اقوال ليكون نصا في افادة ان الاضطراب الى ثلاثة اقوال لانه بدونه كما يصدق
بالاضطراب الى ثلاثة يصدق بالاضطراب الى ثنتين والاكثر من الثلاثة ولعله لم يذكره
لعلمه مما ياتي او لكونه يوخذ من صيغة الجمع ~~الجمع الاقوال~~ لان اقل الجمع ثلاثة فالثلاثة متيقنة
والذهن يتبادر للمتيقن ‏ في تشخيص الخ اي في العبارة التي توصل معنى الاستعارتين وتصور
تشخصها في الذهن ‏ المعنيين الخ المناسب لما قبله ولما بعده ان يقول في تشخيص المعنى الذي
يطلق عليه لفظ الاستعارة بالكناية لان الخلاف والاقوال متعلقة بالاستعارة بالكناية
هناك اللفظان اي لفظ الاستعارة بالكناية ولفظ الاستعارة التخييلية ‏ وذلك اي الاختلاف
في تشخيص المعنيين ‏ يرجع اي من رجوع العام الى الخاص ‏ ولذا اي ولاجل كون الاختلاف
في تشخيص المعنى الذي يطلق عليه اللفظ يرجع الى ثلاثة اقوال عقبه الخ فهذه علة مقدمة على
المعلول لافادة الحصر ‏ عقبه وقال الواو بمعنى فاء التفريع لانها تاتي لذلك ولو عبر بالفاء

قوله يخص المشبه به صح

Copyright © King Saud University